

ما حكم من سجل على شريط كاسيت وقال عن زوجته: أنت طالق، أنت طالق، أنت طالق، ثم أرسل الشريط لزوجته؟

صالح الفوزان

يقول في قضية مطولة اني ارسلت رسالة و كنت قد طلقت و حلفت يمينا بالله بالطلاق على زوجتي وهي غير موجودة معى وانا مقيم في المملكة في مكة وكان اليدين انا اقسمت به في شريط كاسيت وارسلته الى زوجتي الى بلدي في علما - 00:00:00
لانها كانت وقت اليدين في لحظة غضب. علما باني كنت في وقت اليدين في لحظة غضب. وانا الان نادم على ما ترى مني فوجهوني كيف اتصرف جزاكم الله خيرا اذ ان بعض الناس قال ان هذه اليدين لا تقع. هذا يحتاج الى تفصيل والى - 00:00:20
لكلامك الذي في الشريط ما دام انه مسجل ومحفوظ فانه لا بد من سماعه وماذا قلت فيه وعليك ان ترجع الى احد اهل العلم في بلدك او اذا كان الشريط موجودا عندك في المملكة فانك تستصحبه وتذهب الى احد العلماء وتسأله نعم. الاحظ انه كتب سطرا في نهاية - 00:00:40

رسالة يقول فيه شيخ صالح فحلفت اليدين ثلاث مرات انت طالق انت طالق انت طالق امام الشريط الكاسيت وارسلته الى زوجتي في بلده. هذا ليس يمينا هذا طلاق منجز. طيب. هذا طلاق منجز ولذلك قلنا لا بد من حضوره واحضار الشريط عند من يستفتنيه من - 00:01:00

أهل العلم اما من القضاة واما من الجهات المعينة للفتاوى. نعم. جزاكم الله خيرا واحسن - 00:01:20